A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/S-4/4
13 December 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الاستثنائية الرابعة
١٢-١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

رسالة مؤرخة ١١ كانـــون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ موجهة من المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الســـودان سيما سمر إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان

في مناســـبة انعقاد الدورة الاستثنائية لمجلس حقوق الإنسان بشأن دارفور أرجو أن تعمّموا هذه الرسالة على جميع الأعضاء والمراقبين في مجلس حقوق الإنسان.

وأود أن أشكر أعضاء مجلس حقوق الإنسان لاستجابتهم لحالة حقوق الإنسان العاجلة في السودان. فقرار عقد دورة استثنائية بشأن حالة حقوق الإنسان في السودان يعتبر علامة هامة على استعداد مجلس حقوق الإنسان لتقييم حالات الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان واتخاذ تدابير فعالة لحماية حقوق أضعف الناس. ويؤسفني بالغ الأسف أنني لا أستطيع حضور هذه الدورة الاستثنائية الهامة شخصياً وأود أن أعرب لكم عن تمنياتي الصادقة في أن تتوصلوا في مداولاتكم إلى حلول تضع حداً للانتهاكات الجارية في دارفور.

ومن المهم التذكير بأن سلف المجلس وهو لجنة حقوق الإنسان كانت قد اتخذت القرار الأول بتعيين إجراء خاص لحالة حقوق الإنسان في السودان في عام ١٩٩٣. ومنذ ذلك الحين قُدمت تقارير عديدة إلى المجتمع الدولي. فلا يوجد نقص في المعلومات عن حالة حقوق الإنسان في السودان. ولقد استعرضتُ استنتاجات وتوصيات من ســـبقوني في هـــذه المهمـــة وكذلك استنتاجات وتوصيات مختلف الإجراءات الخاصة بمواضيع محددة. ومن المثير للاهتمام أن التوصيات ذاتها تكررت سنة بعد سنة و لم يحرز إلا القليل من التقدم في تنفيذها.

لقد قمت ببعثتين إلى السودان في هذه السنة، كانت ثانيتهما في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٦ الماضي عندما زرت شمال وغرب دارفور. وقد قدمت استنتاجاتي إلى الجمعية العامة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وتدهورت

الحالـــة في دارفـــور تدهوراً مثيراً. فعلى الرغم من توقيع اتفاق السلام بشأن دارفور في شهر أيار/مايو، رفضت فصائل عديدة الانضمام إليه. وألهب الحالة على نحو خطير لجوء الحكومة إلى استخدام القوة لفرض الاتفاق على الذين لم يوقعوا عليه في انتهاك لاتفاقات وقف إطلاق النار. وما زال يُنتهك الحق في الحياة. ولم تنهض الحكومة بمســؤوليتها عـــن حماية السكان المدنيين من الاعتداءات في المناطق التي تسيطر الحكومة عليها ولم تنزع أسلحة الميليشـــيات. وعلاوة على ذلك، يتعذر الآن بسبب النـــزاع وصول العاملين في مجال الإغاثة الإنسانية إلى أجزاء عديدة من دارفور مما يحرم المجتمعات المحلية من المعونة الحيوية الغذائية والصحية، مما يؤدي إلى المزيد من الوفيات. ويســـتمر الاغتصـــاب والعنف الجنسي ضد النساء. وفي معظم الحالات لا تلجأ الضحايا إلى السلطات خوفاً من الانـــتقام أو بســـبب عدم ثقتهن في الشرطة والقضاء. بل عندما تحاول الضحايا اللجوء إلى السلطات فإن هذه الســـلطات في معظم الحالات لا تقدم مرتكبي تلك الأفعال إلى القضاء. ولا يمكن قيام سلام دائم ومستمر بدون عدل. وفي هذا الصدد، لا بد من إيلاء بالغ الأهمية لإنهاء الإفلات من العقاب وضمان المساءلة. وإنني أدعو جميع الدول الأعضاء إلى التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية وضمان تقديم المسؤولين عن الجرائم الدولية إلى القضاء.

وتشير جميع المعلومات إلى عدم امتثال حكومة السودان لالتزاماتها القائمة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. فقد وضعت لجنة حقوق الإنسان وهيئات أخرى من هيئات الأمم المتحدة بما فيها مجلس الأمن توصيات عديدة لمساعدة الحكومة على الوفاء بالتزاماتها القائمة بموجب القانون الدولي، ولكن معظـــم هـــذه التوصيات لم يُنفذ. وعلى سبيل المثال، نشر السودان آلافاً من جنوده في دارفور في انتهاك واضح لاتفاقـــات وقـــف إطلاق النار، واتفاق السلام بشأن دارفور، وقرار مجلس الأمن ١٩٩١(٢٠٠٥). وقد لجأت الحكومة إلى القصف الجوي في مهاجمة قرىً تسيطر عليها جماعتا المتمردين جبهة الخلاص الوطني وجماعة الـ ١٩. وتواصـــل الحكومـــة أيضاً دعم هجمات واسعة النطاق تشنها الميليشيات على القرى مثل الهجمات على القرى الواقعـــة قـــرب بورام بجنوب دارفور في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر، التي أسفرت عن مقتل وإصابة العشرات وتشريد الآلاف. ولم يجد كثيرون من المشردين حديثاً من القرى مكاناً آمناً في معسكرات المشردين داخلياً بسبب وجود الميليشيات والجماعات المسلحة حول هذه المخيمات وفي داخلها.

وأود أن أؤكـــد أن الحالة في دارفور لا ينبغي تناولها بمعزل عن أمور أخرى. فمن المفيد إلقاء نظرة على تاريخ السودان لفهم أنماط ما يقع من انتهاكات فهماً كاملاً. تستحق أيضاً حالة حقوق الإنسان في أجزاء أخرى مـــن الـــبلد اهتمام مجلس حقوق الإنسان بها. ولا يزال الوضع في جنوب السودان هشاً وتظهر فيه آثار سنوات النـــزاع الطويلة لا سيما فيما يتعلق بالتمتع بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية. والفقر منتشر فيه على نطاق واسع. ويكـــاد ينعدم وجود الحقوق في التعليم والصحة والسكن المناسب والحق في التنمية. وأخذ العائدون والمشردون داخلـــياً يصـــلون إلى جنوب السودان حيث يواجهون صعوبات هائلة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ تصاعد الـــتوتر في جـــنوب الســـودان لدى نشوب مواجهات عنيفة بين حركة جيش تحرير السودان والقوات المسلحة السودانية الشمالية في مَلكال أسفرت عن مقتل ١٥٠ شخصاً.

ورحب مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢/١١٥ بالتعاون الذي أقامته حكومة السودان في إطار ولايتي، كما دعا فيه الحكومة إلى مواصلة وتكثيف تعاونها مع مجلس حقوق الإنسان وآلياته. وفي هذا السياق، أود أن أدعو المجلس إلى اتخاذ ما بوسعه من إجراءات لضمان تنفيذ حكومة السودان لجميع التوصيات التي وضعتها مختلف الإجراءات الخاصة ومنظومة الأمم المتحدة بوجه عام، وبخاصة التوصيات الرامية إلى حماية المدنيين ومكافحة الإفلات من العقاب. وإنني أُشجع مجلس حقوق الإنسان على مواصلة استعراض حالة حقوق الإنسان في السودان في دورته العادية القادمة، بما في ذلك إجراء تقييم لمدى التقدم المحرز في اتجاه تنفيذ التوصيات ووفاء الحكومة بالتزاماتها القائمة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وسأبقى تحت تصرف المجلس لتقديم أي مساعدة أخرى يطلبها مني.

التوقيع: سيما سمر،
المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق
الإنسان في السودان

- - - - -